[36] الاول عطف تفسير له وكأنها إشارة إلى مراتب اليقين والايمان القلبي، فان أقل مراتبه الاذعان القلبي، ولو عن تقليد أو دليل خطابي، والمعرفة ما كان عن برهان قطعي، والعقد هو العزم على الاقرار اللساني، وما يتبعه ويلزمه عن العمل بالاركان والرضا هو عدم إنكار قضاء الله وأوامره ونواهيه، وأن لا يثقل عليه شئ من ذلك لمخالفته لهوى نفسه، والتسليم هو الانقياد التام للرسول فيما يأتي به لاسيما ما ذكر في أمر أوصيائه وما يحكم به بينهم كما قال تعالى: " فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما " (1). فظهر أن الاقرار بالولاية أيضا داخل في ذلك بل جميع ما جاء به النبي وقوله " بأن لا إله " متعلق بالاقرار، لان ما ذكر بعده تفسير ومكمل له، والصاحبة الزوجة، والاقرار عطف على الاقرار، والمراد الاقرار بسائر أنبياء الله وكتبه. والمستتر في جاء راجع إلى الموصول، وما قيل: إن قوله " بأن لا إله إلا الله " الخ متعلق بالاقرار والمعرفة والعقد، وقوله " والاقرار بما جاء من عند الله " معطوف على أن لا إله، فيكون الاولان بيانا للاخيرين، والاخير بيانا للاول فلا يخفى ما فيه من أنواع الفساد. وقال المحدث الاسترابادي - ره -: المعرفة جاء في كلامهم لمعان أحدها التصور مطلقا، وهو المراد من قولهم على الله التعريف والبيان أي ذكر المدعى والتنبيه عليها إذ لا يجب خلق الاذعان كما يفهم من باب الشك وغير ذلك من الابواب وثانيها الاذعان القلبي وهو المراد من قولهم أقروا بالشهادتين ولم يدخل معرفة أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله في قلوبهم، وثالثها عقد القضية الاجمالية مثل، نعم وبلى وهذا العقد ليس من باب التصور ولا من باب التصديق، ورابعها العلم الشامل للتصور والتصديق، وهو المراد من قولهم العلم والجهل من صنع الله في القلوب انتهى وفيه ما فيه.

---

(1) النساء: 65. (*)